[273] وسألته عن القعود في العيدين والجمعة والامام يخطب كيف هو ؟ أيستقبل الامام أو القبلة ؟ قال: يستقبل الامام. وسألته عن العجوز والعاتق (1) هل عليهما من التزين والتطيب (2) في الجمعة والعيدين ما على الرجال ؟ قال: نعم. وسألته عن الرجل يسهو فيبني على ما ظن كيف يصنع ؟ أيفتح الصلاة أو يقوم فيكبر ويقرء ؟ وهل عليه أذان وإقامة ؟ وإن كان قد سها في الركعتين الاخراوين وقد فرغ من قراءته هل عليه أن يسبح أو يكبر ؟ قال: يبني على ما كان صلى إن كان فرغ من القراءة، فليس عليه قراءة وليس عليه أذان ولا إقامة، ولا سهو عليه. وسألته عن التكبير أيام التشريق هل ترفع فيه الايدي أم لا ؟ قال: ترفع يدك شيئا أو تحركها. وسألته عن التكبير أيام التشريق أو اجب هو ؟ قال: يستحب، فإن نسيه فليس عليه شئ. وسألته عن النساء هل عليهن التكبير أيام التشريق ؟ قال: نعم ولا يجهرن به. وسألته عن الرجل يدخل مع الامام وقد سبقه بركعة فيكبر الامام إذا سلم أيام التشريق كيف يصنع الرجل ؟ قال: يقوم فيقضي ما فاته من الصلاة، فإذا فرغ كبر. وسألته عن الرجل يصلي وحده أيام التشريق هل عليه تكبير ؟ قال: نعم، وإن نسيه فلا بأس. وسألته عن القوم أيام التشريق ما هو ؟ قال: يقول: (الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله والله أكبر ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا، الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة الانعام). وسألته عن النوافل أيام التشريق هل فيها تكبير ؟ قال: نعم، وإن نسي فلا بأس. وسألته عن الرجل يسمع الاذان فيصلي الفجر ولا يدري طلع الفجر أم لا، ولا

---

(1) العاتق: الجارية أول ما أدركت أو التى بين الادراك والتعنيس. (2) في نسخة: من التزيين والتطييب.